

Distr.: Limited
2 November 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٧ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق
الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

بيلاروس وأوزبكستان: مشروع قرار

تشجيع إجراء حوار منصف وقائم على الاحترام المتبادل بشأن حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بأغراض ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق
الإنسان^(١)، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٢)، وغير ذلك من صكوك حقوق
الإنسان ذات الصلة،

وإذ تقر بأن جميع حقوق الإنسان ذات صبغة عالمية وغير قابلة للتجزئة و مترابطة
ومتشابكة، وأنه يتعين على المجتمع الدولي أن يعالج حقوق الإنسان على الصعيد العالمي
معالجة منصفة وعادلة، وعلى قدم المساواة للجميع، وبنفس القدر من الاهتمام، وأنه ينبغي
أن توضع في الاعتبار جوهرية الخصوصيات الوطنية والإقليمية وشتى الخلفيات التاريخية
والثقافية والدينية،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.



وإذ تشدد على أهمية قيام علاقات ودية فيما بين الدول تستند إلى احترام مبدأ المساواة في الحقوق، وحق تقرير المصير للشعوب، وتحقيق التعاون الدولي على تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية من خلال التعاون الدولي،

وإذ تؤكد مسؤوليات جميع الدول، وفقا للميثاق، إزاء احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون تمييز من أي نوع، سواء بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الآراء السياسية أو غيرها من الآراء أو المنشأ الوطني أو الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو أي وضع آخر،

وإذ تضع في الاعتبار قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ المعنون "مجلس حقوق الإنسان"، ولا سيما مقرر الجمعية الذي يقضي بأن يجري مجلس حقوق الإنسان استعراضا دوريا عالميا بصورة تكفل التغطية العالمية والمعاملة المتكافئة لجميع الدول، ومقرر مجلس حقوق الإنسان^(٣) بشأن إنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح العضوية فيما بين الدورات كي يضع طرائق آلية الاستعراض الدوري العالمي، استنادا إلى حوار قائم على التفاعل وكذلك إلى معلومات موضوعية وموثوق بها،

وإذ تقر بأن القرارات ذات الدوافع السياسية والمتحيزة الموجهة ضد بلدان بعينها فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان تقوض بشدة مبدأي الموضوعية وعدم الانتقائية لدى نظر مسائل حقوق الإنسان، وتفضي إلى نتائج عكسية فيما يختص بقضية تشجيع حقوق الإنسان،

١ - تحث الدول الأعضاء على مواصلة تعزيز التعاون الدول على تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان بغرض ترسيخ الحوار وتوسيع نطاق التفاهم فيما بين الحضارات والثقافات والأديان؛

٢ - تهيب بالدول الأعضاء الاستناد، في نهجها إزاء إقامة حوار دولي بشأن حقوق الإنسان، إلى ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، وغير ذلك من الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان، وأن تحجم عن اتباع نهج لا تتسق مع ذلك الإطار الدولي؛

٣ - تؤكد من جديد أنه ينبغي الاسترشاد بمبادئ عدم الانتقائية والحياد والموضوعية في تشجيع وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، كأحد الشواغل المشروعة لدى المجتمع

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/61/53)، الجزء الأول، الفصل الثاني - باء، المقرر ١٠٣/١.

العالمي، وفي إقامة حوار دولي بشأن حقوق الإنسان، وأنه ينبغي عدم استعمال ذلك تحقيقاً لأغراض سياسية؛

٤ - **تشدد** على الحاجة إلى كفالة ألا تستعمل القرارات الموجهة ضد بلدان بعينها فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان إلا في حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والمتصلة بالإبادة الجماعية والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية؛

٥ - **تؤكد** أن احترام التنوع السياسي والاقتصادي والثقافي لدى الجميع يسهم في إقامة علاقات مستقرة وودية فيما بين البلدان، وفي إقامة حوار دولي منصف وقائم على الاحترام المتبادل بشأن حقوق الإنسان؛

٦ - **تشدد** على استمرار الحاجة إلى معلومات محايدة وموضوعية عن حالة حقوق الإنسان في جميع البلدان، والحاجة إلى تقديم هذه المعلومات دون تحيز، بما في ذلك تقارير المقرر والممثلين الخاصين، والخبراء المستقلين، والأفرقة العاملة؛

٧ - **تقرر** النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والسنتين في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان".